

الذخيرة

تنبيه الدرهم الشرعي سبعة وخمسون حبة وستة أعشار حبة وعشر عشر حبة بحب الشعير الوسط فإن كمل سبعة مثاقيل عشرة دراهم فإذا قسمتها على السبعة خرج هذا القدر ودرهم مصر أربعة وستون حبة قال في الجواهر والرتل الشرعي مائة وثمانية وعشرون درهما ويكون قدره بدرهم مصر مائة وخمسة عشر درهما وأربع عشرة حبة وخمس حبة والمد الشرعي ما وسع رطلا وثلاثا بالرتل الشرعي قال سند من الزبيب أو الماس أو العدس قال صاحب البيان قيل من الماء وقيل من الوسط من القمح وقيل رطل ونصف وقيل رطلان وتسع رطل مصر وعلى القول برطل وثلاث وهو المشهور رطلا وتسعة دراهم بدراهمها وثلاث وربع درهم وثلثي حبة وعشر حبة وثلثي عشر حبة والصاع الشرعي خمسة أرطال وثلاث بالرتل الشرعي وبرطل مصر أربعة أرطال وربع ودرهمان ونصف بدرهمها ثلاثي حبة والنصاب الشرعي ألف وستمائة رطل بالبغدادي لأن مالكا لما ناظر أبا يوسف فيه وأتى أهل المدينة بأمدادهم التي كان آباؤهم يؤدون بها الزكاة إلى النبي اعتبره هارون الرشيد برطل بغدادي فوجده هذا القدر ولعله اليوم قد زاد أو نقص فإن هذه أمور غير منضبطة في البلاد فيكون برطل مصر ألفا ومائتين وثمانين رطلا وسدس رطل ودرهمين ونصف وربعا وثمان بدرهمها فيكون بأردب مصر خمسة أرادب وثلاث وسدس رطل ودرهمين ونصف وربعا وثمان بدرهمها هذا على ما في الجواهر أن الرطل ثمانية وعشرون درهما وقال سند هو ثلاثون درهما فعلى قوله يكون خمسة أرادب وثلاثا ونصف سدس أردب ورطلين وثلاث رطل برطل مصر وعشرة دراهم ونصف وربع وثمان بدرهمها وأما قول ابن